

# بسم الله الرحمن الرحيم

## البيع

**التعريف:** البيع لغة: هو اخذ شيء واعطاء شيء. البيع شرعا: مبادلة : مال ولو في الذمة أو منفعة مباحة كمر دار بمثل أحدهما على التأبید، غير ربا وقرض.

**حكمه:** جائز بالإجماع، لقوله تعالى: (وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ)

## شروط البيع:

1. تراضي
2. جواز تصرف
3. إباحة نفع مبيع
4. العقد من مالك
5. قدرة على تسليم مبيع
6. المبيع معلوم
7. الثمن معلوم

ثبت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام أنه قال: **البيعان بالخيار ما لم يتفرقا، فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما، وإن كتما وكذبا محقت بركة بيعهما متفق على صحته**

تاريخ الاعداد: 22/1/1447 هـ

المعد: ابو عبدالله